

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ٥٠٠ م٢ (خمسة متر مربع)

كائنة بـ تجمع البلد بقرية أبو صويره - مدينة رأس سدر - محافظة جنوب سيناء بالمجان

لصالح هيئة الأبنية التعليمية لإقامة مدرسة الفصل الواحد عليها وحدودها كما يلى :

الحد البحري : بطول ٢٠ م ويحده حرم مدق ترابي ثم ٣٠ متراً بدويًا.

الحد القبلي : بطول ٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الشرقي : بطول ٢٥ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الغربي : بطول ٢٥ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة ثم مسجد قائم.

وذلك طبقاً للكركوكى المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محب

بيان صحفي

الطبع المعاصر للارتفاع المترفع يهدى في هذه المرحلة التمهيد والتأهيل

الجامعة التقنية الجزائر - تعيين المدير - تكريمة أ. د. جعفر عزيز - مديرية رئاسة سكرتير

٢٠١٥/٣/١٥

الشداد




الد ٢٠١٥/٣/١٥



N	E
٥٩	٣٢ ٣٥٧٨

الد ٢٠١٥/٣/١٥



الجامعة

شجرة الباوباب
محمد بن عبد الله